mroftalp htehaB ni knil muideM

الدرس 5 | شرح سنن النسائي | كتاب السهو | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وارزقنا علما نافعا يا رب العالمين قال المؤلف رحمنا الله تعالى - 00:00:00

باب ما يفعل من قام من الثنتين ناسيا ولم يتشهد. قال اخبرنا قتيبة عن مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن ابن بحينة قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم قام فلم يجلس فقام الناس معه فلما قضى صلاته ونظرنا - 00:00:20

وكبر فسجد سجدتين وهو جالس قبل التسليم ثم سلم. اخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن يحيى ابن سعيد عن عبد الرحمن ابن هرم عن عبد الله بن بحينة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قام في الصلاة وعليه جلوس. فسجد سجدتين وهو جالس قبل التسليم - 00:00:40

باب ما يفعل من سلم من الركعتين ناسيا وتكلم قال اخبرنا حميد ابن مسعدة قال حدثنا يزيد ابن زريع قال دفن ابن عوم عن محمد ابن سيرين قال قال ابو هريرة رضي الله عنه صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم احدى صلاتي العشي وقال - 00:01:00

قال قال ابو هريرة ولكني نسيت. قال فصلى بنا ركعتين ثم سلم. فانطلق الى خشبة معروضة في المسجد فقال بيده عليها كأنه وغضبان وخرجت السراعان من ابواب المسجد فقالوا قصرت الصلاة. وفي القوم ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فهاب ان يكلماه. وفي القوم رجل في - 00:01:20

يديه طول قال كان يسمى ذا اليدين. فقال يا رسول الله انسيت ام قصرت الصلاة؟ فقال لم انسى ولم تقصر الصلاة. قال وقال كما قال ذو اليدين فقالوا نعم. قال فجاء فصلى الذي ترك. ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجودها واطول. ثم رفع رأسه وكبر - 00:01:40

ثم كبر ثم سجد مثل سجوده واطول ثم رفع رأسه فكبر. اخبرنا محمد بن سلمة قال حدثنا ابن القاسم عن مالك قال حدثني ايوب عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من من اثنتين فقال له ذو اليدين - 00:02:00

ان قصرت الصلاة ام نسيت يا رسول الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصدق ذو اليدين؟ فقال الناس نعم. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى اثنتين ثم - 00:02:20

ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده واطول ثم رفع رأسه ثم سجد مثل سجوده واطول ثم رفع. قال اخبرنا قتيبة عن مالك عن داوود بن الحصين عن ابي سفيان مولى ابن ابي احمد انه قال سمعت ابا هريرة يقول صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر فسلم في ركعتين فقام - 00:02:30

اليدين فقال اقصرت الصلاة يا رسول الله ام نسيت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن. قال قد كان بعض ذلك يا رسول الله فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس فقال - 00:02:50

اخذوا اليدين؟ قالوا نعم. فانتم رسول فاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بقي من الصلاة. ثم سجد سجدتين وهو جالس بعد التسليم. اخبرنا سليمان ابن ابن عبيد الله قال حدثنا باهز بن اسد قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم انه سمع ابا سلمة يحدث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة - 00:03:00

ركعتين ثم سلم فقالوا اقصرت الصلاة فقام فصلى ركعتين ثم سلم ثم سجد سجدتين اخبرنا عيسى ابن حماد قال اخبرنا الليث عن يزيد ابن ابي الحبيب عن عمران ابن ابي انس عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوما فسلم في ركعتين ثم انصرف فادركه ذو فادركه ذو الشمالين - 00:03:20

وقال يا رسول الله انقص انقصت الصلاة ام نسيت؟ فقال لم لم تنقص لم تنقص الصلاة ولم انسى. قال بلى والذي بعثك بالحق. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصدقة اليدين؟ قالوا نعم. فصلى بالناس ركعتين. اخبرنا هارون ابن موسى الفروي - 00:03:40

قال حدثني ابو ضمرة عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة عن ابي هريرة قال نسي رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى نسي رسول الله صلى الله عليه - 00:04:00

وسلم فسلم في سجدتين فقال له ذو الشمالين اقصرت الصلاة ام نسيت يا رسول الله؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة ذو اليدين؟ قالوا نعم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتم الصلاة. اخبرنا محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري. عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن وابي بكر بن سليمان ابن ابي حثمة - 00:04:10

عن ابي هريرة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر او العصر فسلم في ركعتين وصلى فقال له ذو الشمالين ابن ابن عمر انا آآ انوقست الصلاة نسيت قال النبي صلى الله عليه وسلم ما يقول ذو اليدين؟ قالوا صدق يا نبي الله فاتم بهم الركعتين اللتين نقص. قال اخبرنا ابو داوود قال حدثنا يعقوب قال - 00:04:30

حدثنا ابي عن صالح عن ان ابا بكر بن سليمان بن ابي حثمة اخبره انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين فقال له ذو الشمالين نحوه. قال ابن شهاب - 00:04:50

قال اخبرني هذا الخبر سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال واخبرنيه ابو سلمة ابن عبد الرحمن وابو بكر ابن عبد الرحمن ابن الحارثي وعبيد الله ابن عبد الله. باب ذكر - 00:05:00

الاختلاف على ابي هريرة في السجدتين قال اخبرنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم عن شعيب قال اخبرنا الليث عن عقيل قال حدثني ابن شهاب عن سعيد وابي وابي بكر ابن عبد الرحمن وابن ابي حثمة عن ابي هريرة انه قال لم يسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ قبل السلام ولا بعده. قال اخبرنا عمرو بن سواد بن الاسود بن عمرو قال اخبرنا - 00:05:10

عبد الله بن وهب قال اخبرني الليث ابن سعد عن يزيد ابن ابي حبيب عن جعفر ابن ربيعة عن عراك ابن مالك عن ابي هريرة رضي الله عنه رسول الله وسلم سجد يوم ذي اليدين سجدتين بعد السلام قال - 00:05:30

اخبرنا عمرو بن سواد بن الاسود قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرنا عمرو بن الحارث قال قد حدثنا قتادة عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله. قال اخبرني عمرو ابن - 00:05:40

عثمان ابن سعيد ابن كثير قال حدثنا بقية قال حدثنا شعبة قال وحدثني ابن عون وخالد ابن حداء عن ابن سيرين عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم سجد في وهمه بعد التسليم - 00:05:50

قال اخبرنا محمد ابن يحيى ابن عبد الله النيسابوري قال حدثنا محمد ابن عبد الله قال اخبرني اشعث عن محمد ابن سيرين عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران ابن حصين - 00:06:00

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم فسهى فسجد ثم سلم. قال اخبرنا ابو الاشعث عن يزيد ابن زريعة قال حدثنا خالد الحداء عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن - 00:06:10

عمران ابن حصين قال سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاث ركعات من العصر فدخل فقام لي رجل يقال له الخرباق فقال يعني نقصت الصلاة يا رسول الله فخرج مغضبا - 00:06:20

يجر رداءه فقال صدق قالوا نعم فقام فصلى تلك الركعة ثم سلم ثم سجد سجدتيها ثم سلم. باب اتمام الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الامام النسائي - 00:06:30

رحمه الله تعالى باب ما يفعل او ما يفعل من قام من اثنتين. باب توقفنا في الشرح باب الكلام في الصلاة. نعم. قال النسائي رحمه الله

تعالى باب الكلام باب الكلام في - 00:06:50
اي حكم الكلام في الصلاة. وقد اجمع اهل العلم على ان من تكلم عامدا مختارا في غير امر يصلح به الصلاة ان صلاته باطلة. تكلم عامدا مختارا ذاكرا في غير مصلحة الصلاة بطلت صلاة اجماع. وذلك ان مبطلات الصلاة الكلام - 00:07:10
واختلفوا ايضا في من تكلل مصلحة الصلاة فذهب الجمهور الى ان صلاته باطلة. وذهب اخر من العلم الى انه اذا تكلم في مصلحتها مما لا يتأتى اصلاحه الا بالكلام فان صلاته صحيحة. واحتج بحديث قصة اليدين ليس ياتي معنا. اذا الكلام في الصلاة كان في اول الامر - 00:07:40
مرخص به كان الرجل اذا جاء المسجد سأل المصلين كم مضى من صلاتكم؟ وكم بقي؟ فيخبرونه بذلك احدث الله عز وجل من ذلك ما شاء ان يحدث الا يتكلم ان لا تتكلم في صلاتكم كما سيأتي. قال اخبار الكثير ابن عبيد حدثنا - 00:08:00
بن حرب عن الزبيدي عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة. قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصلاة وقمنا معه. فقال اعرابي وهو في صلاة اللهم ارحمني ومحمدا. هذا الرجل قال في اثناء الصلاة تكلم. اللهم ارحمني ومحمدا - 00:08:20
ولا ترحم معنا احدا. فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاعرابي لقد تحجرت واسعا يريد رحمة الله اي انه تكلم في صلاته وهذا الرجل قيل انه الذي بال في المسجد لما زمره اصحاب النبي - 00:08:40
وسلم وشدوا عليه الانكار قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تزمروا ودعوه فلما صلى قال اللهم ارحمني وارحم محمد ولا ترحم معنا احد لان النبي لطف به وترفق به بخلاف اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد حجرت او لقد - 00:09:00
جرت واسعا اي حجرت رحمة الله عليه وعليك فقط لان هذا التحجير العظيم الواسع. وهذا اسناده صحيح مسلم في صحيحه هذا الحديث حديث صحيح اخرجه البخاري من طريق الزهري ايضا - 00:09:20
وايضا آآ سيأتي معنا اخرجه البخاري في صحيحه قال ايضا اخبرنا عبد الله ابن محمد ابن عبد الرحمن الزهري سفيان قال احفظوا من الزهري قال اخبرني سعيد عن ابي هريرة ان اعرابيا دخل المسجد والرسول صلى الله عليه وسلم - 00:09:40
فصلي ركعتين ثم قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا. فقال لقد تحجرت واسعا. ثم وايضا من طريق اسحاق المنصور قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا الاوزاعي حدثنا يحيى ابن ابي كثير عن هلال ابن ميمونة قال - 00:10:00
جثني عطاء بن يسار عن معاذ بن حكم السلمي قال قلت يا رسول الله انا حديث عهد بجاهلية فجاء الله بالاسلام وانا رجالا منا تطيرون قال ذاك شيء تجدونه في صدورهم فلا يصدنهم. ورجال منا - 00:10:20
يأتون الكهان فقال لا يأتوهم. قال والرجال منا يخطون. قال كان ابي الانبياء يخط. ذكر في هذا الحديث الطويل الذي رواه مسلم في صحيحه ازيك يا اولا ان رجالا من رجالا - 00:10:40
من قبيلته من من بني من السلميين يتطيرون. والتطير هذا يجد الانسان كما قال مسعود وما منا ما منا الا ويقع ولكن الله يذهب بالتوكل. فالتطير يقع بالانسان اذا رأى دابة او رأى طيرا او رأى شيء قد يقع في نفسه شيء من التطير - 00:10:57
فاذا مضى على تطيره دخل في باب التطير. اما اذا لم يلتفت اليه فان كان يريد مضيا لعمل مضى فيه وان كان يريد فعل شيء فعله ولم يضرنا الطيف لا اثم عليه. وكما قال سدى لكن وما منا ولكن يذهبه الله عنا بالتوكل - 00:11:17
قل فلذا قال النبي فلا يصدنهم. اذا اذا تطير الانسان بشيء فصده التطير هذا يحصل كثيرا حتى عند كثير من اهل من اهل السنة يرى حادث الطريق فيتطير به قد لقد لا يقول انا تطيرت لكنه يقول اعوذ بالله اول حادث رجعنا - 00:11:37
يقول رجوعك هذا هو من التشاؤم المذموم والتطير على اي شيء معناها التشاؤم شخص اراد ان يفعله فعلا فاصابته مصيبة قال هذا يقول كذا هذا اوله اعوذ بما نريده. يقول فعلك هذا ضمن التشاؤم والتطير المحرم. فهذا الذي من الشرك. فاذا - 00:11:57
فعل امر وجزمت عليه فلا يصدنك عنه ما رأيت او سمعت او فعلت. قال منا يأتون الكهان قال فلا يأتوهم اي تاب الله عليكم فلا تأتوهم فان اتيان الكهان كبيرة من كبائر الذنوب قال وان - 00:12:17
منا رجالا يخطون والخط هو من يخط في الارض وهو ان يخط خطوطا كثيرة بيده ثم يمسح خطين خطين ثم ان بقي خطاء بقي

خطان حكم بحكم وان بقي خط واحد حكى بحكم وهو من الطرق الذي يذ قال النبي - 00:12:37
كان نبي من الانبياء يخط فمن وافق خطه خط ذلك النبي فذاك. ولا شك ان موافقته لا يمكن لا يمكن اصابتها ولا لا يمكن معرفته فهل هذا يقول يكون حكم ايش؟ ان الخط محرم. قد يقول قائل انا وافق النبي نقول من اين لك انك وافقته - 00:12:57
فالخط على الارض هذا من الامور المحرمة ومن الامور التي لا تجوز. والنبي الذي كان يخط كان يخط ويقول حكم على الوحي وليس على التخرص والضن. قال وبين وبين انا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة اذ عطس رجل من القوم - 00:13:17
عطس رجل فقلت يرحمك الله يقول فحذقني القوم بابصارهم فقلت امي ان اصاب بي مصيبة واذكى لهم اياه فلا ما لكم تنظرون الي؟ واثق لام اياه ما لكم تنظرون الي؟ قال فظرب القوم ايديهم على افخاذ - 00:13:38
ولا اتكلم وش فيكم انتم تناظروني ماذا فظرب القوم على افخاذهم فقال يقول فعلمت فلما رأيتم يسكتونني لكني سكت. فلما انصرفت او فلما فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاني. بابي وامي - 00:14:02
هو ما ضربني ولا كهرني ولا سبني ما رأيت معلما قبله ولا بعده احسن تعليما من قال ان صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس. فانه قال ايش؟ يرحمك الله - 00:14:22
لكنه لما كان على صورة الخطاب لانسان نزل منزلة الكلام. يرحمك الله هداك الله. رزقك الله هذي العبارات كلها ان قال الانسان في الصلاة لشخص كان متكلما وبطلت صلاته ذلك. قال انما هو التسبيح والتكبير - 00:14:42
وتلاوة القرآن. قال ثم اطلعت الى غنيمة لي ترعاها جارية ترعاها لي في قبل احد والجوالية واني اطلعت فوجدت الذئب قد ذهب منها بشاة وانا رجل بني ادم اسف كما يأسفون. فصككتها على وجهها صكة اي ظربها على - 00:15:02
وجهه صكه ثم انصرفت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فعظم فعظم ذلك علي اي انك فعلت عظيما كيف تظرب هذه الجارية وكيف تصك هذه الصكة باي حق؟ فقلت يا رسول الله افلا اعتقها؟ قال ادعها. فقالها الرسول وسلم اين الله؟ قالت - 00:15:25
قال من انا؟ قالت انت رسول الله قال اعتقها انها مؤمنة فاعتقها رضي الله تعالى عنه وكان عتقها كفارة لصكتها اي لو لم يعتقها قصت منه يوم القيامة فلما اعتقها كفرت عنه كان عتق كفارة لذلك الظل الذي انزل بتلك المرأة. الشاهد من هذا الحديث ان - 00:15:46
الكلام قد نسخ اي ان الكلام الذي كان مرخص به في اول الاسلام قد نزل تحريمه ونزل نسخه وان الله احدث لا تتكلموا في صلاة الا بذكر الله. ثم روى من طريق سفيان عن الزبير بن عدي عن كلثوم عن كلثوم. عن عبد الله سعود - 00:16:11
وهذا حي القاسم قال كنت اتي النبي صلى الله عليه وسلم فاسلم عليه يرد علي فاتيت فسلمت عليه وهو يصلي فلم يرد علي فلما سلم اشار الى الاشارة الي القوم فقال ان الله فلما - 00:16:31
القول فقال ان الله يعني احدث الصلاة ان لا تكلموا الا بذكر الله. وما ينبغي لكم قوموا لله قانتين وان تقوموا لله قانتين. هذا الحديث رواه النسائي روى النسائي ولم يخرجها بقية اصحاب الكتب. اخرجه ايضا جاء من حديث مسعود بلفظ اخر عند البخاري ومسلم. واخرجه ابو داوود - 00:16:51
يحيى بوائل بن مسعود لكن هذا اللفظ رواه رواه النسائي رواه النسائي يقول فيه عن الزبير بن عدي عن كل ثوم عن عبد الله بن مسعود. رواه من طريق محمد بن عبد الله بن عمار حدث ابن ابي علي ابن ابي غنية - 00:17:21
اسمه يحيى الملك والقاسم ليزيد الجرمي عن سفيان عن الزبير ابن علي عن كلثوم عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه. عندك كلثوم؟ قال فيه مم نعم. قيل له صحبة وفق. قال ابن حجر آآ - 00:17:41
هذا كمان قال كلثوم يقال اني ما ذكر فيه بس فقط ما تنفش فيه؟ الحجر مم وفقط هذا الرجل مداره على كل ثوب هذا كلثوم ابن المصطلق يقال كلثوم بن علقة - 00:18:31
مصطلح يقال كلثوم بن الاقمر هذا هو الرجل قال فيه ابن حبان ذكر ابن حبان في كتاب الثقات وقال الذهبي وثق قال ابن حجر ذكر ابن حبان في الثقات الثلاثة كلهم كلثوم مصطلق وهو الراوي ابن مسعود وعنه - 00:19:11

خويا بن عدي وعمران بن عمير وكثير بن عامر وهو الراوي عنه وعمة وجوهيره. بمعنى ان الرجل هذا هذا الرجل فيه ليس لم يوثقه الا ابن لم يذكر في الثقات لابن حبان. والصحيح انه ليس بصحابي. لكن يبقى ان الحي اسناده جيد رجال وبقية رجال - 00:19:31
ثقات بقية رجاله كلهم ثقات الا كلثوم هذا والحديث اصله في الصحيحين اصله في الصحيحين عند البخاري وعند مسلم من الاعمش ابراهيم عن ابن مسعود. انه قال كنت اسلم في الصلاة فيرد علي. فلما رجعنا سلمت عليه فلم يرد عليه وقال - 00:19:51
في الصلاة شغلا هذا عند البخاري وايضا عند مسلم بالناس بحديث ابراهيم الالقمة وفيه انه يسلم قبل ان يهاجر فلما رجع من النجاة سلمنا عليه فلم يرد علينا فقلنا يا رسول الله كنا نسلم عليك بالصلاة. قال ان في الصلاة شغلا - 00:20:11
هذا لفظ هذا لفظ البخاري ومسلم. واما هذا اللفظ فاسناده رجالهم كل رجاله كلهم ثقات. ولكن الذي في الصحيح يصح وفيه احروا الصلاة ان لا تكلم الا بذكر الله. الا بذكر الله وما ينبغي لكم. قول وما ينبغي لكم اي مما تدعون به الله عز وجل - 00:20:31
بما يتعلق بالدين او بالدنيا فيجوز ان يدعو الله بذلك ايضا جاء عند ابي داوود والنسائي بنفس الاسناد جاء عند ابي داوود طريقين من طريق الاعمش عن ابراهيم عن الالقمة - 00:20:51
عن ابي وائل ال مسعود قال كنا نسرف الصلاة ونأوي بحاجتنا فقدمت على رسول الله وسلم وهو يصلي فسلمت عليه فلم يرد علي فاخذ ما قدم وما حدث فاخذ ما قدم وما حدث فلما قظى وسلم الصلاة قلت قال ان الله يحمى بما شاء وان الله - 00:21:07
قد احدث امري الا تكلف الصلاة فرد علي السلام. وهذه فائدة فيه انه رد السلام متى؟ بعدما سلم. اي بعد ما سلم لكن جاء في بعد ذلك سنة وهي التسليم بالاشارة اذا سلم عليك يعني كأن الامر الاول النبي لم يرد السلام لا باشارة ولا بقول - 00:21:30
فلما فرغ من صلاته رد عليه السلام. ثم بعد ذلك كان النبي يرد الصلاة بالاشارة وهو يصلي. اذا سلم احد وهو يصلي رد عليه السلام بالاشارة. فحديث مسعود هذا الذي رواه ابو داوود - 00:21:50
من طريق من طريق ابي وائل واسناده جيد في حديث عاصم ابن ابي النجود عن ابي وائل ابن مسعود رضي الله تعالى عنه وهذا الحديث لا بأس باسناده جيد اسناده جيد اسناده جيد من حديث بن وائل اما الاصح فهو حديث - 00:22:05
إبراهيم عن إبراهيم العلقم عن المسعود هذا اصح ما جاء في هذا الباب. واما حديث ابي داود ان الله يحدث له ما يشاء. ففي عاصم النجود وعاصم روايته عن ابي وائل. فيها كلام. اذا الحي يصطاد لا بأس به ويدل على تحريم الكارثة - 00:22:25
ثم روى من طريق إسماعيل مسعود قال حدث يحيى ابن سعيد قال حدثنا إسماعيل ابن أبي خالد قال حدثني الحارث بن الشبير عن ابي عمرو الشيباني عن زيد بن ارقم رضي الله تعالى عنه قال كان الرجل يكلم - 00:22:45
اصاحبه في الصلاة بالحاجة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزلت هذه الاية. حافظوا على الصلوات والصلوات الوسطى وقبلوا لله قانتين. قال فنهينا عن الكلام. فنهينا عن الكلام - 00:23:03
او فامرنا فنهينا فامرنا بالسكوت. هذا الحديث رواه مسلم في صحيحه. رواه مسلم في صحيحه من هذا الطريق ايضا مر بنحية عاصم انكم بعدها بحيث عندي صبغة في حي الساقط عندكم الحيثين كلها؟ الترتيب يختلف النسخة هذي فيها - 00:23:23
هو فصل بين حديث ابي وائل عن ابن مسعود ثم رجع حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه سبحانه هنا ما ذكره في اه معناه حديث واحد لما ذكره قد ذكره بينها يعني منها حديث واحد نعم - 00:23:53
وصل بحديث يدل على ان الكلام نسخ. ان الكلام نسخ. قال حدثنا اسماعيل بن مسعود اذا كان ابن الارقم كان الرجل يكلم صاحبه بالصلاة بالحاجة حتى انزل الله قوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى قوموا لله قارية الله هنا اشكال ايش الاشكال؟ من - 00:24:13
الاشكال. ها؟ لا لا. كيف؟ الاية ما هي مدنية مدنية وزائد الارقام في المدينة. صح؟ مسعود ايش يقول في الحديث الاول؟ الحديث الذي بعده قال كنا نسلم عليه قبل ان نهاجر حتى قدمنا ارض الحبشة فسلمت عليه - 00:24:33
فلم يرد علي فاخذني ما قرب وما بعد فجلست حتى اذا قضى الصلاة قال ان الله يحدث من امره ما يشاء وانه قد احدث من امره الا يتكلم في الصلاة. ابن مسعود يقول متى قال هذا؟ بعدما رجع - 00:25:03

الى الحبشة وابن مسعود لما رجع متى رجع؟ قبل الهجرة وبعد الهجرة بعد الهجرة رجع قبل الهجرة ورجع لما سمع ان اهل مكة امنوا. عندما قرأ النبي صلى الله عليه وسلم سورة النجم وسجدوا كلهم. فظن اهل الهجرة - 00:25:23

الحبشة له انهم امنوا فرجع ابن مسعود وطائفة معه. ولم يهاجروا بعد ذلك. ولذلك عبد الله بن جعفر لم يشهد بدر. لماذا؟ الحبشة. كان حبش واصحابه كلهم حتى الزبير كان في الحبشة لكن عبد الله الجعفر جاه بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه جاهد بن ابي طالب لم يشهد الحبش - 00:25:43

معه لانهم كانوا في الحبشة ابن مسعود رجع. وشهد بدرا وقتل ابا جهل. رجع الظاهر هو والزبير ومعه ابن زويد عوام معه يعني اذا كان من هاجر ايضا لكنه رجع مع ابن مسعود رضي الله تعالى عنه على كل حال الاشكال هنا ان زيد يقول - 00:26:03

نزلت تحريم الكلام في المدينة. مسعود يقول نزل التحريم في مكة والصحيح ان التحريم نزل يعني لا اشكال نقول لا تعارض فيكون ابتداء زيد بنرقم ظن ظن ان هذي خاصة ان ان التحريم خاص في المدينة وهي قبل - 00:26:23

ذلك قد حرم الكلام قد حرم الكلام قبل ذلك. للحديث آآ مسعود رضي الله تعالى عند ان الله احدث في الصلاة ان لا تكلموا الا بذكر الله وما ينبغي لكم وان تقوموا لله قانتين - 00:26:43

هذا يظل مما يدل على انها انها سبب تحريم لتحريم الكلام. طيب ما يقال يا شيخ ان الاية نزلت مرتين لا توزن في مرة واحدة لكنه قد يكون سبب النزول لمرتين لكن الاية واحدة نزلت يعني كلها اكثر من سبب هنا هي نزلت لكن كان - 00:27:03

ذكر اوتي به ايضا في هذا المقام وقل لله قانتين. واضح؟ الصلاة الوسطى نزلت لما قيل سورة البقرة وهي مدنية بعد هجرة النبي صلى الله عليه وسلم. ولم تنزل قبل ذاك مكة. وابن مسعود انما - 00:27:23

قال وقلنا قانتين بمعنى طول القيام والسكوت السكوت. زيد بن ارقم جعل ذلك سببا بتحريم الكلام. اذا امرنا بالسكوت الصحيح انهم امروا قبل ذلك. ثم جاء بعد ذلك المدينة فامروا او يكون زيد ابن الارقم ناقل - 00:27:43

يراسل الصحابة كانوا ينقى عن غيره ان التحريم يعني امرنا بالسكوت اي غيره وليس هو النووي على هذا الحديث. كيف ايه الصلاة وقعت لي ان النسخ وقع للمدينة لان الاية المدنية باتفاق. فيشكى ذلك على قول المشهود ان ذلك وقع مما راجع عند النجاة. وكان الرجوع من عنده الى مكة - 00:28:03

نحو ذلك ان بعض المسلمين هاجر من الحبشة ثم بلغوا منهم فرجعوا الى مكة فوجدوا ذلك اشتد الاذى عليه وخرجوا اليه ايضا فكانوا مرة ثانية بعد كانوا يرسلون قال اراد الرجوع الاول والثاني - 00:28:43

اه الاول وحملوا حديث زيد على انه وقومه لم يبلغوا من نسبه. وقالوا لا مانع ان يتقدم للحكم ثم تنزل الاية في رقية وجنح اخرون الى التسبيح فقالوا يترجى حديث ابن مسعود بانه حث النبي صلى الله عليه وسلم جلس فلم يحدث. وقال الاخرون انما اراد ابن مسعود ركوعه الثاني - 00:29:03

وقد ورد انه قدم المدينة والنبي صلى الله عليه وسلم يتجهز الى بدر حاكم طريق ال اسحاق على بلال بن عتبة بن مسعود عن ابن مسعود قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:29:33

رسول الله صلى الله عليه وسلم الى النجاشي ثمانين رجلا وذكر الحديث بطوله وفي اخره فتعجل عبدالله بن مسعود فشهد بدرا وفي السياق منقطع نعم الرجعة الاولى لما اخبر ان اهل مكة اسلم ثم رجع الى الحبشة. الرجعة الثانية لما سأل النبي تجهز لبدر لكن تجهز - 00:29:43

لم يكن معلن به حتى يعلم ابن مسعود ذلك غزوة بدر كانت بغير ميعاد كانت بغير ميعاد فلا يمكن ان يتنبه فيها ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ايضا محل واشكال على كل حال هي مما ذكر العلم اشكالا ان من متى حرم الكلام؟ منهم من يقول حرم في مكة هو الصحيح منهم من - 00:30:03

حرم في المدينة. قال اخبرنا الحسين بن حريث حدثنا سفيان عن عاصم عن ابي وائل عن مسعود رضي الله العز قال كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فيرد علينا السلام حتى قدمنا من ارض الحبشة فسلمت عليه فلم يرد علي فاخذ - 00:30:23

لما قرب بعد فجلست فذكر الحديث اللي ذكرناه ان الله يحلف من امره ما يشاء وانه قد احدث من امره الا يتكلم في الصلاة ايضا فيه اثبات صفة الاحداث لله وان الله يحدث ما يشاء سبحانه وتعالى. والاحداث بمعنى يفعل يفعل الله ما يشاء ويقضي ما يشاء ويحدث ما شاء سبحانه - 00:30:43

وتعالى هذا بمعنى الاحداث. والحديث مداره على عاصم ابن النجود. ورواية عاصم وفيها عاصم لجعد ابن ابي وائل فقد تكلف بعض العلماء. وقال البيهقي رواه جماعة الائمة عن عاصم ابن نجود. وتداوله الفقهاء الا ان صاحب - 00:31:03

الصحيح يتوقيان رواية عاصم لسوء حفظه فاخرجا من طريق اخر بعضه. وعله ابن عبد البر بعاصم ابن نجود وقال هو عندهم سيد حفظ كثير من الخطأ بالاحاديث والحديث اخرجه الطبراني من طريق عبد الغفار ابن داوود الحراني عن سفيان عن منصور عن ابي وائل اخرجه الطبراني من طريق - 00:31:23

سفيان عن منصور على ديوان عن عبدالله. وقال هكذا روى الحديث عبد الغفار عن سفيان. ولا شك ان هذا منكر. ليس بمحفوظ هذا خطأ فان كان حفظ فهو غريب من حي منصور. ورواه الحميدي وغيره عند اصحاب سفيان عن سفيان عن عاصم عن زري بن حبيش عن عبد الله بن مسعود - 00:31:43

قال وهو المحفوظ. قال ابن رجب ليسوا محفوظ انما المحفوظ رؤية سفيان الثوري عن عاصم عن من ابي وائل قال ابن رجب والمحفوظ رواية سفيان عن عاصم هذا هو المحفوظ قال ايضا ليس - 00:32:03

فيه زر بن حبيش انما رواية عاصم عن ابي وائل ابن مسعود رضي الله تعالى عنه. فالحديث اسناده لا بأس به ويدل ويدل ايضا ما سبق من الاحاديث الصحيحة. الا ان البخاري ومسلم يخرجاه لكلام للكلام الذي فيه عاصم خاصة فيما يتعلق - 00:32:23

والوائل فانه كان يخطئ في حديث ابي وائل وحديث زر ابن حبيش. اذا الخلاصة ان الكلام كان مأذونا به ثم نسخ واتفق اهل العلم واجمعوا على ان من تكلم بالصلاة عابدا مختارا عالما عابدا ذاكرا مختارا في غير - 00:32:41

مصلحة الصلاة ان صلاته باطلة بالاجماع. فل عالما خرج بذلك من؟ الجاهل. وعابدا خرج بذلك المخطئ والناسي وعابدا اي متعمدا فان كان غير متعمد سبق لسانه الكلام فلا يبطل. ذاكرا غير - 00:33:01

ناسي مختارا غير بكرة. تغير مصلحة الصلاة. من تكلم في مصلحتها. اما الاربعة الاولى هو الذي عليه جمهور العلم ان من تكلم عالما عامدا ان من تكلم عالما عامدا ذاكرا مختارا - 00:33:21

فان صلاته باطلة. واما من تكلم الصلاة فالخلاف فيه اقوى. والصحيح انه اذا اضطر الى ذلك فصلاته صحيحة. اما اذا كان يستطيع ان ينبه دون كلام فصلاته باطلة. قال ما يفعل من قام من اثنتين ناسيا ولم تشهد - 00:33:41

كلم بينه وبين نفسه شوي وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام ورحمة الله يتكلم في نفسه ما لها حكم. لكن لا يتكلم لابد ان يتكلم. اذا تكلم وعليك وحرك بها شفتيه ولسانه - 00:34:01

حتى لو كان لم يسمع الذي بطلت صلاته. اما ان كان يظهر في نفسه بعد ما يتصوره يظهر في نفسه رد السلام. ما يسمى كلام الا على قول فلا شاعرة صح؟ قال اخبرنا قال ما يفعل من قال اثنتين السنة لمن قام ماذا يفعل - 00:34:21

ان يمضي في صلاته ولا يجلس ان قام من اثنتين ناسيا انت الان قمت فلما وقفت قائما ذكرت انك لم تجلس التشهد ماذا يلزمك؟ المظيف الصلاة. وقد شدد في هذا الفقهاء فابطلوا الصلاة من رجب - 00:34:41

ابطلوا صلاة من رجب القول الاخر ان من رجع خالف السنة وصلاته لا تبطل يعني لو رجع الانسان قام ورجع نقول خالفت السنة وانت في هذا مخطئ وان مضى في صلاتي وصلاها جلس ثم قام واكمل صلاته نقول صلاتك صحيحة. الجمهور ماذا يقولون - 00:34:59

صلاته باطلة لماذا؟ قال انه ترك ركنا الى الى واجب. لكن نقول ليس هناك دليل على بطلان الصلاة. ما هو الدليل ولم يرجع. هل في ان النبي قال لا ترجع؟ هل النبي قال لا ترجعوا. قال فمضى ذهب فكانت السنة اي شيء ان من قام - 00:35:19

من تشهده ان يمضي في صلاته. ولهم في ذلك يعني مسائل كثيرة اذا تحركت ركبتاه من الارض اذا هم بالقيام ثم تذكر اذا رفع ركبتيه ثم تذكر اذا استتم القائمة المتذكر يفصلون في ذلك فيرون ان من هم - 00:35:39

القيام ولم يتحرك ركبته انه يجلس وجوبا. اذا فارقت ركبتاه الارض فانه يكره الرجوع الصحيح انه يجب الرجوع لان ما يسمى القائم متى يكره الرجوع؟ اذا استتم قائما. اما ما دام انه لم يستتم قائما فالافضل ان يرجع. الافضل يرجع. اما اذا - 00:35:59
ثم قائما وتوقف قائما فان السنة ان يمضي في صلاته ولا يعود. وان رجع الى صلاته الى تشهده خالف السنة ولم طول صلاته على الصحيح لعدم الدليل على بطلان الصلاة. ذكر حديث مالك بن بحينة حديث عبدالله بن حينه بن مالك قال صلى لنا وسلم ركعتين - 00:36:19
ثم قام فلم يتشهد فقام الناس معه فلما قضى الصلاة ونظرنا تسليمه كبر فسجدتين وهو جالس قبل التسليم ثم سلم. اذا في هذا الحديث انه ترك التشهد الاول. وفي هذا الحديث انه سلم تجى قبل السلام. فاحتج الجهود - 00:36:39
اي شيء يحتج وان التشهد له ليس بواجب. قال هو سنة لماذا؟ قال لو كان واجبا لرجع اليه النبي صلى الله عليه وسلم. يقول هو ولم يرجع لماذا؟ لانه استتم قائما. ودليل وجوبه ودليل وجوبه سجوده للسهو. نقول دليل وجوبا لو سال السهو. ولو - 00:36:59
سنة لم يلزم السجود. فالحديث رواه البخاري ومسلم. في الحديث عبد الله بن مالك رضي الله تعالى عنه وذكر حديث الليث عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عبدالرحمن بن هرمز الاعرج عن عبد الله بن بحينة انه قام الصلاة عليه جلوس فسجد وهو - 00:37:19
جالس قبل التسليم وهذا يدل على ان من نسي شيئا في صلاته وذكر وهو في صلاته فانه يسلم يسجد قبل يسجد قبل السلام وهذا هو الاصل الاصل في السجود كله قبل السلام. قال باب ما يفعل من سلم ركعتي الناس وتكلم. الان - 00:37:39
سلم الاثنتين وتكلبا ناسيا. من سلم من ركعتين ماذا يفعل؟ اذا ذكر انه صلى ركعتين ونسي يلزمه ان يقوم ويكبر مباشرة. الله اكبر ويقوم للثالثة ويصليها ثم يصلي الرابعة. ماذا يلزم بعد ذلك؟ يتشهد التشهد الاخير - 00:37:59
ثم يسلم يسلم ثم يسو سجدتي السهو بعد السلام السهو بعد السلام. وهذه هي الحالة الاولى التي يسجد فيها بعد السلف الحالة الاولى التي يوجد لسبب هذه الحالة اذا اذا سلم النقص واتم صلاته فانه يأتي بالنقص ويسجد بعد السلام - 00:38:19
كلامه هنا قال بعض اهل العلم ان ان النبي صلى الله عليه وسلم يتكلم ان ان النبي تكلم وهو ناسي انه في صلاته قال اقصد اليدين قالوا النبي تكلم وهو يظن انه خرج من صلاته. بينما الصحابة الذين اشاروا اليه قالوا نعم - 00:38:41
لم يتكلموا فدل من كان عالم الصلاة وتكلم فصلاته باطلة. لكن نقول جاء في سنن ابي داود ان ابا بكر قال نعم صدق ذو اليدين. نعم. فتكلم بلفظ نعم. ويقول كلامه هنا من اي شيء؟ من جهة؟ مصلحة - 00:39:01
من جهة مصلحة الصلاة. القول الاخر ان بكر وعمر اشار بلعب اشارة ولم يتكلما فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاتى بالركعة والصحيح انه لو تكلم الانسان في مثل هذا المقام لينبه الامام انه - 00:39:20
نقص يقول هذا الكلام لمصلحة الصلاة فلا تبطل الصلاة به. وكذلك من تكلم ناسيا لان النبي تكلم وهو ناسي ولم تبطل صلاته لان اذا قلنا ان الصاد تطوي الكلام مطلقا هو في الصلاة لم لم يخرج صلاته. لم يخرج من الصلاة. فاصبح متكلما في اثناء صلاته ومع - 00:39:37
ذلك مضى النبي صلى الله عليه وسلم في صلاته ولم يستأنفها بل بنى عليه مما يدل على ان من تكلم ناسيا فصلاته لا تبطل من تكلم مخطئا فالصلاة لا تبطل من تكلم جاهلا فصلاته ايضا لا تبطل. قال اه فذكر حديث ابي هريرة - 00:39:57
قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم احدى صلاتي العشي اما الظهر واما العصر. قال ولا قال ابو هريرة ولكني نسيت. قال فصلى بركعتين ثم سلم فانطلق الى خشبة معروضة المسجد. اذا الا ماذا فعل؟ تكلم - 00:40:17
واستقبل واستدبر القبلة استقبل الشاب استقبل عكس ذلك استقبل يعني جهة الشام فقال بيده عليها كأنه غضبان وخرج السرعان من الناس فقالوا قصرت الصلاة قصرت الصلاة وفي القوم بكر وعمر - 00:40:37
فهاب ان يكلماه وفي القوم رجل في يديه طول كان يسمى ذا اليدين فقال رسول الله انسيت انقصت الصلاة؟ قال لم انسى ولم الصلاة النبي قال لا ننسى لماذا؟ لانه لم انسى لم يقول ما هو يعلم بحاله لم انسى. يظن ايش؟ انه اتمها صلى الله عليه وسلم - 00:40:57

قال بلى قال او كما قال ذو اليدين؟ قالوا نعم. قالوا نعم. تتكلم ايش؟ بقولهم نعم فجاء فصلى الذي ترك ثم سلم ثم كبر ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه وكبر ثم كبر ثم سجد - 00:41:17

بمعنى انه سيساوي السهو كما يسجد في صلاة الفرض. لم يتغير سجوده وليس لسوء السهو صفة خاصة بل سجود سواء كسجود الصلاة لا فرق بين سجدي السهو وفرق بين سجدتي الصلاة. اذا في هذا الحي العظيم الذي رواه البخاري ومسلم - 00:41:38

طرق كثيرة من طريق ايوب عن محمد ابي هريرة وهنا ذكره من طريق من؟ من طريق ابن عودة عن محمد سريع عن ابي هريرة كله يفيد ان النبي يتكلم في صلاته - 00:41:58

ناسيا وان ذو اليدين نبهه وتنبه وان بكر وعمر قال نعم صدق ذو اليدين ثم رواه من طريق ايضا ايوب فيه قال اصدق اليدين؟ قال الناس؟ نعم. تكلموا قالوا نعم ايظا ماذا قالوا؟ نعم - 00:42:08

فصلى باثنتين ثم سلم. جاء عند ابي داوود انه قال زيد عن ايوب عن ابن سيرين قال فاشاروا الى اشاروا اشارة لكن الجمهور على اي شيء انهم قالوا نعم وذكر حي بطولي ثم - 00:42:28

روى من طريق ابي سفيان مولى ابن ابي احمد قال سمعت ابا هريرة يقول فذكر انه صلى العصر فسلم في ركعتين ثم قاموا اليدين فقال اقصر الصلاة قال اما نسيت قارص كل ذاك لم يكن كل ذلك لم يكن اي لم انسى ولم تقضى الصلاة وهنا دليل على اي شيء ان الانسان تكل اذا تكلم بما - 00:42:48

انه الحق انه لا اثم عليه. ولا يخطى في ذلك اي لا يقال انه اثم او خطأ او كذب. وانما يقول هو نسي فقط قال لم يكن كل ذلك لم يكن اي لم انسى ولم تقصر الصلاة. فقال قد كان بعض قد - 00:43:08

كان بعض ذلك اي كان بعض اي شيء اي بعض ما نفيت ونفى ايش؟ الان نفث ليل نفى القصر ونفى النسيان قال قد كان بعض ذلك هو ايش؟ النسيان. فقاسم اصدق اليدين؟ قال بشرية النبي صلى الله عليه وسلم انه ينسى كما ينسى الناس. فالنبي نفى - 00:43:28

نسيانه ونفى قصره للصلاة صلى الله عليه وسلم. ثم ذكى اتى بالصلاة حيث انه اتمها ثم سجد بعدما بعد ما سلم وهو جالس ولم يذكر التشهد. ثم روى من طريق ابي سلمة ابي هريرة مثله. صلى صلاة الظهر ركعتين. هنا حدد الصوت ايش - 00:43:48

صلى صلاة الظهر ركعتين ثم سلم. فقالوا اقصرت الصلاة؟ فقال فصلى ركعة ثم تكلم ثم سيجد اثنين هنا اشكال ابو هريرة يقول نسي ابو هريرة ما يدري هي الظهر العصر. لكنه في حديث ابي سلمة قال صلاة الظهر ركعتين - 00:44:10

ثم سلم. اخرج له البخاري عندك ذكر فيها ركعتي الظهر صلى ركعتي الظهر دي كل كل عن ابي ايوب ابي هريرة المئتين وسبعة وثلاثين. المئتين وسبعة وثلاثين الشغل فيه له نفس الحديث عندك ايوه ركعتين نعم - 00:44:30

الحديث سبع مئة وخمسطعش. سبع مئة وخمسطعش. قال فيه سعد بن ابي سلمة ابي هريرة صلى الظهر ركعتين ثم هذا يدل على ان ابا هريرة نسي ثم تذكر او كان يذكر ثم نسي فيكون - 00:45:30

هي يعني صلاة الظهر وهي احدى صلاتي العشي انه صلى الظهر ركعتين ناسيا صلى الله عليه وسلم ثم روى عن طريقه عمران ابن ابي انس عن ابي سلمة عن ابي هريرة. فذكر الحديث صلى ركعتين ثم انصرف فادركه بالشمالين. هذا خطأ - 00:45:50

خطأ قتل في بدر رضي الله تعالى عنه. قتل في بدر وليس وانما هو وانما هو ذو اليدين. اما هناك من قال انه قد يسمى ذو اليدين الشمالين لكن الصحيح ان ذا الشمالين قتلا - 00:46:10

قتل في بدر ولم يشهد هذه القصة. شو الدنيا الذي يشهدها؟ ان ابا هريرة لم يسلم في السنة السابعة. وابونا يقول صلى بنا رسول فكيف يجتمع هذا الميت مع ابي هريرة في حياته؟ لم يجتمع. فاسم ذي الشمالين نقول خطأ. خطأ - 00:46:30

هذا الحديث جاء من طريق يزيد لابي حبيب عن عمران بن ابي انس عن ابي سلمة ابي هريرة وذكر فيه فادركه ذو الشمالين فقال ينقص الصلاة ام نسيت؟ قال بتنقصات ام انسى؟ قال بلى والذي بعثك بالحق فقال اصدق ذو اليدين؟ قالوا نعم فصلى بالناس ركعتين. اذا هو دلي - 00:46:50

دين وليس ذو الشمالين. وايضا ذكر ابن شهاب نفس الحديث قال فقال الشمالين آآ قصرت الصلاة ابن نسيت؟ قال اصدق ذو اللقاء

العبد؟ فقال فاتم الصلاة. فقال فاتم الصلاة. لم يذكر سجود السهو. وهذا مما اخطأ فيه الزهري كما نقل ذلك - 00:47:10
الحفاظ الحديث اختلف فيه على الزهري مرة يروى مرسلا ومرة يروى متصلا واخطأ الزهري في لفظتين في لفظة تسمية دشمالين وهو لم يتفرد بها ولفظة انه لم يذكر لم يذكر سجود السهو - 00:47:30
لم يذكر سجود السهو قالوا للشيباني تقول ابن عمرو فاتم بركته التي نقص ولم يذكر سجود السهو. اذا هذا الحديث تكلم فيه اهل العلم. وجزم ابن عبد البر لان هذا اضطراب من الزهري - 00:47:50
اوجب اهل العلم بالنقل تركه ترك من روايته خاصة. وقال لا اعلم احدا من اهل العلم والحديث المنصفين فيه عول الشهاب في قصة اليدين لاضطرابه فيه وانه لم وانه لم يتم له اسناد ولا متنا. فقد وهم فيه الزهري وهما من جهة - 00:48:20
ناديه حيث ذكر ذا الشمالين ووهب ايضا من جهة انه لم يسجد للسهو وذلك ان عمير ابن عبد ابن عبد عمر ابن نظرة الذي يسمى بذي الشمالين توفي في قتلة بدر واما الخرباق ابن الخرباق الذي - 00:48:40
اليدين فهذا ممن تأخرت تأخرت وفاته رضي الله تعالى عنه. فالقصة ثابتة للخرباق وليست ثابتة ذو الشماليين فوهب فيه وهمان. الوهم الاول من جهة انه سماه ذي الشمالين الذي هو عبيد بن عبد عمرو ابن نظلة الخزاعي والوهم الثاني انه لم يسجد - 00:49:00
سجدتي السهو. قال ابن ماموس بكتاب التمييز وخبر ابن شهاب هذا في قصر اليدين وهم غير محفوظ. لتظاهر الاخبار وسلم في هذا واصح في هذا الحديث ابن سيرين عن ابي هريرة عن ابي سلمة عن ابي هريرة كلها ثابتة تدل على انه سجد سجدتي - 00:49:30
السهو. اذا هذا مما خطئ فيه ابن شهاب رحمه الله تعالى توهيم وهم من جهة من جهة تسميته الشمالين ومن جهة من جهة تسميته الشمالين ومن جهته ايضا عدم سجود انه قال مثل سجود السهو - 00:49:50
قال هنا ايضا اخبرنا ابو داوود وذكر باسناده انه بلغه صلى ركعتين فقال فاذا بالشاب يرويه عن من؟ ان بكر ابن سليمان بن ابي حتم اخبره انه بلغ المرسل. ثم ثم ذكر الاختلاف عن ابي هريرة في - 00:50:10
هنا ذكر قال فيه الزهري ولم يحدثني احد منهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد سجدتين وهو جالس في تلك الليلة. وذلك فيما نرى والله اعلم من اجل ان الناس وسلم حتى استيقن. اذا هذا اللفظ مما اخطأ فيه الزهري. اي الخطأ - 00:50:30
ولم يحدثني احد منهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد سجدتين وهو جالس في تلك الليلة في تلك الصلاة هذا وهم من الزهري رحمة كما اخرجه من اخرج هذا اللفظ اخرجه ابن خزيمة وابن حبان من طريق ابن وهب عن يونس - 00:51:00
عن الزهري وذكر الحديث. وقد اخرجه من طريق الليث عن يونس وزاد فيه مع ابي سلمة سيشيب عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله ابن سليمان ابن ابي حزمة ذكر ذلك كله الدارقطني في كتاب العلل. اذا خلاصة القول ان الزهري رحمه الله تعالى وهم في هذا الحديث - 00:51:19
في وهمين الوهم الاول انه سماه ذا الشمالين والوهم الثاني نفيه سجود السهو والسجود ثابت واسمه ذو اليدين ليس ذو وليس ذو الشمالين والله تعالى اعلم ايوه نقول هذا منكر ليس بصحيح - 00:51:39
وش النكارة؟ ابو هريرة يقول صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم. ابو هريرة في السنة السابعة. فهذا اللفظ يذكر. عندك عبد الرزاق ذكر عندك مسند؟ ايوه لا اسناده المعمر عن الزهري لكن هذا نقول منكر اخطأ فيه نعم - 00:52:09
لتخطأ فيه قل هذا خطأ. شيخ نقف على باب ذكر الاختلاف على ابي هريرة. اي نعم. وقف على هذا قرأته؟ هنا قرأته - 00:52:29